يستقر ذلك فى الظروف الثالث قال ابو البقا
انه حال من الضمير قلت يعنى الضمير الذى قام
مقام الفاعل وجاز وقوع الحال ظرف زمان لانها
عن معنى لا عن جثه الثانى من الاوجه الاربعه
ان القايم مقام الفاعل ضمير من والضمير فى
عنه يعود على العذاب والظرف منصوب اما
بيصرف واما على الحال منها عنه والثالث من
اوجه العامل فى يوميذ منذ رهنا وهو واضح
والتقدير اى شخص يصرف هو عن العذاب
الثالث ان القايم مقام الفاعل يوميذ اما على
حذف مضاف اى من يصرف عنه فزع يوميذ
او هول يوميذ واما على قيام الظرف دون
مضاف لقولك سير يوم الجمعة وانما بنى يوميذ
على الفتح لاضافته الى غير ممكن ولو قرى بالرفع
لكان جايز فى الكلام وقد قرى ومن جرى يوميذ
فتحا وجرا بالاعتبارين وهما اعتباران متغايران
فان قيل يلزم على عدم تقدير حذف المضاف
اقامة الظرف غير التام مقام الفاعل وقد نصوا
على ان الظرف المقطوع عن الاضافة لا يخبر به
ولا يقوم مقام فاعل لو قلت صرف قبل لم يجز والظرف
هنا فى حكم المقطوع عن الاضافة فلا يجوز قيامه
مقام الفاعل الا على حذف مضاف فالجواب ان
هذا فى قوة الظرف المضاف اذ التنوين عوض عنه
وهذا يختص على راى الجمهور اما الاخفش
فلا لان التنوين عنده تنوين صرف والكسر كسر

اعراب

اعراب وقد اوضحت ذلك ايضا حاشيا فى غير
هذا الموضع الرابع ان القايم مقامه عنه والضمير
فى عنه يعود على من و يومئذ منصوب على الظرف
والعامل فيه يصرف ولا يجوز الوجهان الاخيران
اعنى نصبه على المال لان الضمير للجثه والزمان
لا يقع حالا عنها كما لا يقع خبرا واعنى كونه معمولا
للعذاب اذ ليس هو قايم مقام الفاعل والثانى
من وجهين من انها فى محل نصب بفعل مضمر
يفسره الظاهر بعده وهذا اذا جعلنا عنه
فى محل نصب بان يجعل القايم مقام الفاعل
اما ضمير العذاب واما يومئذ والتقدير من يكرم
الله او من يتج يصرف عنه العذاب او هول يومئذ
ويظهر زيدا مر به مرور حسن اقمت المصدر فيه
عنه منصوب المحل والتقدير جاوزت زيدا مر به
مرور حسن واما اذا جعل عنه قايما مقام الفاعل
تعين رفعه بالابتدا واعلم انه متى قلب منصوب
على الاشتغال فانما يقدر الفعل بعد من لان لها
صدر الكلام كالاستفهام والشرط والتنوين فى
يومئذ عوض عن جملة محذوفة تقطنها الكلام السابق
التقدير يوم اذ يكون الجزا وانما قلت كذلك لانه
لم يتقدم فى الكلام جملة مصرح بها يكون التنوين
عوضا منها وقد قدم خلاف الاخفش وهذه الجملة
الشرطية يجوز فيها وجهان الاستيناف والوصف
لعذاب يوم اما من يصرف واما من عنه جاز ان يكون
صفة وهو الظاهر وان يكون مستانفة وحينيذ يجعل

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)